ومثل شهر رمضان والثاني ان يؤمن فيه اللبس وهذان الشرطان مفقودان هنا فهذه الرواية
عندي منكرة بقي ان يقال ما الحكمة في استدراك الحمار بالأتان وجوابه ليبنبه على ان الانثى
من الحمر لا تقطع الصلاة فكذلك لا تقطعها المراة ذكره ابو موسى المديني في المغيث وتبعه
ابن الاثير وفيه نظر لانه ليس العلة مجرد الانوثة فقط بل الانوثة بقيد البشرية لانها
مظنة الشهوة قوله وانا يومئذ اي في تلك المدة وليس المراد به اليوم الواحد قوله
قد ناهزت الاحتلام اي قاربته ومنه نهزت الشيء اذا تناولته بيدك قوله
بمنى هو بالصرف وتركه قوله وارسلت الاتان ترتع هو بضم العين اي ترعى
قال في الصحاح رتعت الماشية اكلت ما شاءت ويقال ترتع بالكسر تفتعل في المرعى
ويقال رتعت اذا اسرعت في المشي وترتع في موضع نصب على الحال وتسمى حالا مقدرة
لانه لم يرسلها في حال رتوعها وانما ارسلها قبل ذلك وجوز ابن الشهيد فيه ان يريد
لترتع او لكي ترتع فلما حذف الناصب رفع كقوله تعالى قل افغير الله تأمروني اعبد
. قوله في حديث زيد بن ارقم حتى نزلت وقوموا لله قانتين فيه اشكال فان زيد ابن
ارقم انصاري والآية مدنية وتحريم الكلام كان بمكة قبل الهجرة بدليل حديث ابن مسعود
لما قدم من الحبشة وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فلم يرد عليه وقال له بعد
ان الله يحدث من امره ما شاء وان مما احدث ان لا تتكلموا في الصلاة فقال بعضهم
يحتمل ان يكون زيد بن ارقم ومن تكلم معه لم يبلغهم نهي النبي صلى الله عليه وسلم والخلص منه
دعوى النسخ مرتين وقال القاضي ابو الطيب يقدم حديث ابن مسعود لانه حكى فيه لفظ النبي صلى الله
عليه وسلم وزيد لم يحكه وحكى ابن سريج انه حمل حديث ابن مسعود على الكلام الذي لا
يتعلق بمصلحة الصلاة وحديث زيد على ما يتعلق بها وضعفه لقوله يكلم احدنا صاحبه
ويأمر بالحاجة وهذا لا يتعلق بمصلحة الصلاة قوله فابردوا هو بقطع الهمزة وكسر الراء

كذا وفعله (افلا تتكلموا)

دعوى

اما قوله الحر من فيح جهنم فابردوها بالماء فهو بوصل الهمزة وضم الراء والماضي برد متعد
يقال برد الماء حرارة جوفي ولم يذكر ابو البقاء في مشكل اعراب الحديث غيره واجاز بعض
اهل اللغة فيه فتح الهمزة وكسر الراء والماضي أبرد وحكاها الجوهري وهي لغة ردية قوله
من فيح جهنم قال الحافظ جمال الدين المزي من هنا للجنس لا للتبعيض اي من جنس
فيح جهنم قال وهو مثل ما روي عن عائشة رضي الله عنها باسناد جيد ثابت من اراد ان يسمع
خرير الكوثر فليجعل اصبعيه في اذنيه اي من اراد ان يسمع مثل خرير الكوثر . قوله
اقم الصلاة لذكري ان قيل ما مناسبة تلاوة الآية بعد ذلك قيل فيه وجهان احدهما ان
قوله فليصلها يعني ليخرج عن العهدة ولا يضر خروجها عن وقتها لقوله اقم الصلاة
لذكري فانه غير مقيد بزمان والثاني ان المعنى لذكرك اياي وفي ذكر الصلاة ذكر الله تعالى
والمعنى اقم الصلاة عند ذكرك اياي فذكرك الصلاة ذكرلي قوله لا يصل احدكم هو
بحذف الياء لانه نهي قوله عشاء الآخرة في هذا ما في قولهم صلاة الاولى من اضافة
الصفة للموصوف وانه مؤول بصلاة الساعة الاولى قوله واتي بقدر قيل ان لفظ
القدر تصحيف والصواب ببدر بالباء الموحدة والبدر الطبق وورد ذلك مفسرا
في رواية اخرى قال الخطابي سمي بدرا لاستدارته ومنه سمي القمر عند اتساقه بدرا
ومما استبعد به لفظ القدر اشعارها بالطبخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة بل
ربما يدعى ان ظاهر كونها في الطبق ان تكون نيئة قوله خضرات بمعنى غضات يقال
بقلة خضرة قال الله تعالى فاخرجنا منه خضرا . قوله فلا يقربن مسجدنا هو بفتح
الراء قال القاضي ابو بكر ابن العربي سمعت الشاشي في مجلس النظر يقول اذا قيل لا يقرب
بفتح الراء كان معناه لا يتلبس بالفعل واذا كان بضم الراء كان معناه لا تدن منه قوله
الا اهدي لك هدية يجوز ضم الهمزة وفتحها لانه يقال هديت واهديت . المسيح الدجال

كذا بالاصل وهو تحريف صوابه (بصلاة الساعة الاولى)

Copyright © King Saud University